


Distr.: Limited  
29 March 2017  
Arabic  
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي  
في الأغراض السلمية  
اللجنة الفرعية القانونية  
الدورة السادسة والخمسون  
فيينا، ٢٧ آذار/مارس - ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٧

مشروع التقرير

أولاً - مقدمة

ألف - افتتاح الدورة

١ - عقدت اللجنة الفرعية القانونية، التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، دورتها السادسة والخمسين في مكتب الأمم المتحدة في فيينا، من ٢٧ آذار/مارس إلى ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٧. وفي الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ آذار/مارس تولت إدارة الدورة بالنيابة لاورا جامشون ماك غاري (الأرجنتين)، التي انتُخبت رئيسةً بالنيابة في الجلسة ٩٣٧ للجنة الفرعية. وفي الفترة من ٣٠ آذار/مارس إلى ٧ نيسان/أبريل أديرت الدورة برئاسة هيلموت لاغوس كولر (شيلي).

٢ - وعقدت اللجنة الفرعية [...] جلسة.

باء - إقرار جدول الأعمال

٣ - أقرت اللجنة الفرعية، في جلستها ٩٣٧ المعقودة في ٢٧ آذار/مارس، جدول الأعمال التالي:

١ - إقرار جدول الأعمال.

٢ - كلمة الرئيس.

٣ - تبادل عام للآراء.



- ٤- معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية غير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء.
- ٥- حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها.
- ٦- المسائل المتصلة بما يلي:
- (أ) تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده؛
- (ب) طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه، بما في ذلك النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتحقيق الاستخدام الرشيد والعادل للمدار الثابت بالنسبة للأرض، دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات.
- ٧- التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.
- ٨- بناء القدرات في مجال قانون الفضاء.
- ٩- استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكانية تنقيحها.
- ١٠- تبادل عام للمعلومات والآراء بشأن الآليات القانونية المتصلة بتدابير تخفيف الخطام الفضائي، مع أخذ عمل اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في الحسبان.
- ١١- تبادل عام للمعلومات بشأن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانوناً المعنية بالفضاء الخارجي.
- ١٢- تبادل عام للآراء بشأن الجوانب القانونية لإدارة حركة المرور في الفضاء.
- ١٣- تبادل عام للآراء بشأن تطبيق القانون الدولي على أنشطة السواتل الصغيرة.
- ١٤- تبادل عام للآراء بشأن النماذج القانونية المحتملة للأنشطة المتعلقة باستكشاف الموارد الفضائية واستغلالها واستخدامها.
- ١٥- استعراض الآليات الدولية للتعاون في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.
- ١٦- اقتراحات مقدّمة إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة لكي تنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية في دورتها السابعة والخمسين.

## جيم - الحضور

- ٤- حضر الدورة ممثلو الدول [...] التالية الأعضاء في اللجنة: الاتحاد الروسي، الأردن، الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوكرانيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بوركينا فاسو، بولندا، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، بيرو، تركيا،

تشيكيا، تونس، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، السلفادور، سلوفاكيا، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، الصين، عُمان، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، قطر، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، لكسمبرغ، ليبيا، ماليزيا، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

٥- وقررت اللجنة الفرعية أن تدعو المراقبين عن باراغواي والجمهورية الدومينيكية والدانمرك وسنغافورة وفنلندا وقبرص وميانمار وناميبيا والنرويج ونيبال، بناءً على طلبهم، إلى حضور الدورة وإلقاء كلمة أمامها حسب الاقتضاء، على أساس أن يكون مفهوماً أن ذلك سيكون دون مساس بأي طلبات أخرى من هذا القبيل، وأن ذلك لن ينطوي على صدور أي قرار عن اللجنة بشأن القضية.

٦- وقررت اللجنة الفرعية أيضاً أن تدعو المراقب عن الاتحاد الأوروبي، بناءً على طلب تلك المنظمة، إلى حضور الدورة، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٧٦/٦٥ المعنون "مشاركة الاتحاد الأوروبي في أعمال الأمم المتحدة"، وإلقاء كلمة أمامها، حسب الاقتضاء، على أساس أن يكون مفهوماً أن ذلك سيكون دون مساس بأي طلبات أخرى من هذا القبيل، وأن عمل ذلك لن ينطوي على صدور أي قرار عن اللجنة بشأن القضية.

٧- وحضر الدورة مراقبون عن مكتب شؤون نزع السلاح في الأمانة العامة، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والاتحاد الدولي للاتصالات.

٨- وحضر الدورة مراقبون عن المنظمات الحكومية الدولية التالية التي لديها صفة مراقب دائم لدى اللجنة: منظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ، والمركز الإقليمي للاستشعار عن بُعد لدول شمال أفريقيا، اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والكاريبي، وكالة الفضاء الأوروبية (إيسا)، المنظمة الأوروبية لسواتل الاتصالات، المنظمة الدولية للاتصالات الفضائية، المنظمة الدولية للاتصالات الساتلية.

٩- وحضر الدورة أيضاً مراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية التي لها صفة مراقب دائم لدى اللجنة: الرابطة الأفريقية لاستشعار البيئة عن بُعد، المعهد الأوروبي لسياسات الفضاء، المعهد الإيبيري-الأمريكي لقانون الملاحة الجوية والفضاء والطيران التجاري، الرابطة الدولية لتعزيز الأمان في الفضاء، المعهد الدولي لقانون الفضاء، رابطة القانون الدولي، مؤسسة العالم الآمن، المجلس الاستشاري لجيل الفضاء، رابطة أسبوع الفضاء العالمي.

١٠- وترد في الوثيقة [...] قائمة بأسماء ممثلي الدول وهيئات الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية الذين حضروا الدورة.

## دال - الندوة

١١- عقد المعهد الدولي لقانون الفضاء والمركز الأوروبي لقانون الفضاء، في ٢٧ آذار/مارس، ندوة حول موضوع "النماذج القانونية لاستكشاف الموارد الفضائية واستغلالها واستخدامها بعد

مرور ٥٠ عاماً على اعتماد معاهدة الفضاء الخارجي"، برئاسة مشتركة من كاي-أوي شروغل من المعهد الدولي لقانون الفضاء وسيرجيو ماركيزيو من المركز الأوروبي لقانون الفضاء. وافتتحت الندوة بكلمة ترحيب ألقاها رئيسا الندوة ورئيسة اللجنة الفرعية بالنيابة. واستمعت اللجنة الفرعية بعد ذلك إلى العروض الإيضاحية التالية: "مدى انطباق الإطار القانوني الدولي الراهن على الأنشطة المتعلقة بالموارد الفضائية"، قدّمه فاييو ترونشيتي؛ و"وجهات نظر من الصناعة في ما يتعلق بالتنظيم الوطني للأنشطة المتصلة بالموارد الفضائية"، قدّمه ريك توملينسون؛ و"استغلال موارد القمر وصوغ المنظور القانوني في اليابان"، قدّمه تاكيشي هاكامادا؛ و"تقرير عن الباب الرابع من قانون الولايات المتحدة بشأن التنافس التجاري في إطلاق الأجسام الفضائية"، قدّمه جوان غابرينوفيتز؛ و"اعتبارات حول مشروع قانون لكسمبرغ بشأن استكشاف الموارد الفضائية الطبيعية"، واستخدمها، قدّمته ماهولينا هوفمان؛ و"البلدان النامية واستغلال الموارد الفضائية الطبيعية"، قدّمه خوزيه مونسيرات فيلهو؛ و"التملك الوطني للفضاء الخارجي"، قدّمه فيليب دي مان وستيفان هوبي؛ و"فريق لاهاي العامل المعني بحوكمة الموارد الفضائية"، قدّمته تانيا ماسون-زوان. وأدلى رئيسا الندوة ورئيسة اللجنة الفرعية بالنيابة بملاحظات ختامية. ويمكن الاطلاع على العروض الإيضاحية المقدمة أثناء الندوة في الموقع الشبكي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي، التابع للأمانة العامة ([www.unoosa.org/oosa/en/ourwork/copuos/lsc/2017/symposium.html](http://www.unoosa.org/oosa/en/ourwork/copuos/lsc/2017/symposium.html)).

١٢ - ولاحظت اللجنة الفرعية مع التقدير أن الندوة مثلت إسهاماً قيماً في عملها.

## هاء - اعتماد تقرير اللجنة الفرعية القانونية

١٣ - اعتمدت اللجنة الفرعية هذا التقرير، في جلستها [...], المعقودة في [...] نيسان/أبريل، واختتمت أعمال دورتها السادسة والخمسين.

## ثانياً - تبادل عام للآراء

١٤ - ألقى كلمات أثناء التبادل العام للآراء ممثلو الدول التالية الأعضاء في اللجنة: الاتحاد الروسي، إكوادور، الأرجنتين، ألمانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بلجيكا، بولندا، الجزائر، تشيكيا، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، السودان، شيلي، الصين، فرنسا، فتزويلا (جمهورية-البوليفارية)، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، المغرب، المكسيك، النمسا، نيوزيلندا، الولايات المتحدة الأمريكية، الهند، اليابان، اليونان. وألقى كلمة ممثل كوستاريكا نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين وممثل جمهورية فتزويلا البوليفارية نيابة عن مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبية. وألقى المراقب عن الاتحاد الأوروبي كلمة نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وألقى المراقب عن النرويج كلمة. وألقى كلمة أيضاً كل من المراقب عن منظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ والمراقب عن المركز الإقليمي للاستشعار عن بعد لدول شمال أفريقيا.

١٥ - واستمعت اللجنة الفرعية إلى العرضين الإيضاحيين التاليين:

(أ) "الحماية الكوكبية في بعثة الإمارات إلى المريخ"، قدمه ممثل الإمارات العربية المتحدة؛

(ب) "رسالة مشتركة بين المعهد الأوروبي لسياسات الفضاء ومجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبية بشأن تقرير عن الأنشطة الفضائية في بلدان أمريكا اللاتينية"، قدمه المراقب عن المعهد الأوروبي لسياسات الفضاء.

١٦- ورحبت اللجنة الفرعية بنيوزيلندا بوصفها أحدث دولة عضو في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، حيث وصل عدد أعضاء اللجنة بذلك إلى ٨٤ دولة. ورحبت اللجنة الفرعية أيضاً باتحاد النقل الجوي الدولي، وهو منظمة غير حكومية، بوصفه أحدث مراقب دائم في اللجنة.

١٧- وأحاطت اللجنة الفرعية علماً بطلب البحرين الانضمام إلى عضوية اللجنة، الوارد في ورقة غرفة الاجتماعات A/AC.105/C.2/2017/CRP.3، والذي ستنتظر فيه اللجنة في دورتها الستين، في حزيران/يونيه ٢٠١٧. وفي هذا الصدد، رحبت اللجنة الفرعية بأن ٢٢ دولة أصبحت أعضاء في اللجنة منذ عام ٢٠٠٠، فزاد عدد أعضائها من ٦٢ إلى ٨٤ عضواً. وأنتت اللجنة الفرعية على مكتب شؤون الفضاء الخارجي لقيادته وجهود الدؤوبة في بناء القدرات ونشر المعلومات عن عمل اللجنة ولجنتيها الفرعيتين، الأمر الذي أسهم إسهاماً كبيراً في الزيادة المطردة في عدد أعضاء اللجنة.

١٨- ولاحظت اللجنة الفرعية أن عام ٢٠١٧ سيكون عاماً لا يُنسى للجنة ولأوساط الفضاء، إذ يحتفل فيه بما يلي: (أ) الذكرى السنوية الستين لإطلاق أول ساتل أرضي اصطناعي إلى الفضاء الخارجي، وهو الساتل سيوتنيك الأول، في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٧، وهو الحدث الذي آذن بزوغ عصر الفضاء؛ (ب) الذكرى السنوية الخمسين لبدء نفاذ معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى؛ (ج) الذكرى السنوية الخمسين لبرنامج لاندسات؛ (د) الذكرى العاشرة لقرار الجمعية العامة ١٠١/٦٢ المتعلق بتوصيات بشأن تعزيز ممارسة الدول والمنظمات الحكومية الدولية في تسجيل الأجسام الفضائية؛ (هـ) الذكرى السنوية العاشرة للسنة الدولية للفيزياء الشمسية؛ (و) الذكرى السنوية العاشرة لإقرار الجمعية العامة للمبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي الصادرة عن لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. ورحبت اللجنة الفرعية بالفرصة التي أتاحتها مناسبات الذكرى السنوية هذه للنظر في إنجازات الدول فيما يتعلق باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه والتعاون الدولي في مجال الفضاء، فضلاً عن مواصلة النظر في المهمة التاريخية للجنة الفرعية بوصفها المنتدى الفريد للتفاوض الحكومي الدولي المتعدد الأطراف من أجل تطوير قانون الفضاء.

١٩- وفي الجلسة ٩٣٧ المعقودة في ٢٧ آذار/مارس، أدلت الرئيسة بالنيابة بكلمة سلطت فيها الضوء على برنامج العمل والمسائل التنظيمية المتصلة بالدورة الراهنة للجنة الفرعية.

٢٠- وفي الجلسة نفسها، ألقّت مديرة مكتب شؤون الفضاء الخارجي كلمة أكدت فيها من جديد التزام المكتب بأداء مسؤوليات الأمين العام في إطار القانون الدولي للفضاء، ولا سيما فيما يتعلق بالشفافية وبناء الثقة من أجل ضمان سلامة أنشطة الفضاء الخارجي وأمنها

واستدامتها. وقدمت لحة عامة عن أنشطة المكتب الأخيرة، مسلطة الضوء على الجهود المبذولة لتحضير للذكرى السنوية الخمسين لمؤتمر الأمم المتحدة المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية في عام ٢٠١٨. ووجهت انتباه اللجنة الفرعية أيضاً إلى الوضع المالي غير المؤاتي للمكتب، وتخفيض مستوى موارده البشرية، والجهود التي يبذلها حالياً لتحسين إطار موارده.

٢١- وأحاطت اللجنة الفرعية علماً مع التقدير بالمعلومات المتعلقة بما يضطلع به المكتب من أنشطة ترمي إلى تعزيز فهم قانون الفضاء الدولي وقبوله وتنفيذه. وأحاطت اللجنة الفرعية علماً أيضاً بالمعلومات التي نقلتها مديرة المكتب عن أنشطة المكتب والتدابير التي يجري الاضطلاع بها وفقاً للسياسة المتبعة على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وقدمت المديرية ورقة غرفة اجتماعات بعنوان "المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة: مساهمة مكتب شؤون الفضاء الخارجي" (Gender equality and the empowerment of women: contribution by (the Office for Outer Space Affairs) (A/AC.105/C.2/2017/CRP.4)، أوجزت فيها عمل وخطط المكتب في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وقالت إن الورقة تقدم أيضاً معلومات عن مبادرة "المناصرين الدوليين لقضايا نوع الجنس" (International Gender Champions)، التي تم توسيعها مؤخراً لتشمل فيينا، وعن مشروع "الفضاء من أجل المرأة"، الذي يجري إعداده في إطار الأولوية المواضيعية ٧ (بناء القدرات من أجل القرن الحادي والعشرين) للموافقة عليه في اليونيسبيس+٥٠.

٢٢- ورحبت اللجنة الفرعية مع التقدير بتعيين سكوت كيللي، رائد الفضاء السابق في الإدارة الوطنية للملاحة الجوية والفضاء (ناسا)، نصيراً للأمم المتحدة لشؤون الفضاء. وذكر أن دوره سيشتمل على دعم مكتب شؤون الفضاء الخارجي في تعزيز الفضاء كأداة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وعلى زيادة الوعي بأنشطة المكتب، بما في ذلك الأنشطة المتصلة باليونيسبيس+٥٠.

٢٣- ونوهت اللجنة الفرعية مع التقدير بالأحداث التي نُظمت على هامش الدورة الحالية، وهي حدث أثناء فترة الغداء عنوانه "مبادرة الكون المفتوح: الجوانب القانونية"، اشتركت في تنظيمه وكالة الفضاء الإيطالية ووكالة الفضاء البرازيلية، وحدث مسائي مكرس للكتاب الذي نشر مؤخراً بعنوان *Seeing Our Planet Whole: A Cultural and Ethical View of Earth Observation*، نظمته المعهد الأوروبي لسياسات الفضاء.

٢٤- ورحبت اللجنة الفرعية بالعرض الإيضاحي الذي قدمه وفد ألمانيا بشأن كل من الصيغتين الروسية والصينية للمجلد الأول من تعليق كولونيا على قانون الفضاء (Cologne Commentary on Space Law).

٢٥- واتفقت اللجنة الفرعية على أن النظام القانوني الدولي القائم الذي يحكم الفضاء الخارجي يوفر أساساً سليماً للاضطلاع بالأنشطة الفضائية، وأنه ينبغي تشجيع الدول على التقيد بالنظام القانوني القائم من أجل تعزيز أثره.

٢٦- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن التطور السريع للأنشطة التي تجرى في الفضاء، وتزايد عدد الجهات العاملة المشاركة في أنشطة الفضاء، وتزايد تعقد تلك الأنشطة، يؤكد ضرورة أن تواصل الدول العمل داخل اللجنة الفرعية بشأن إطار تنظيمي مناسب يشمل هذه المسائل الهامة.

٢٧- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن التطور السريع لعلوم وتكنولوجيا الفضاء، والأنواع الجديدة من أنشطة الفضاء الخارجي، أمر يثير الحاجة إلى قواعد جديدة، وأنه ينبغي في هذا الصدد جعل معاهدة الفضاء الخارجي قابلة للتكيف وزيادة تحسينها استجابة لتطور العلم والتكنولوجيا والاحتياجات الفعلية للاستكشاف والاستخدام البشريين للفضاء الخارجي.

٢٨- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن تسارع وتيرة الأنشطة التي تجرى في الفضاء الخارجي وازدياد مشاركة الدول والمنظمات الدولية والقطاع غير الحكومي تتطلب مواصلة النظر فيها من جانب اللجنة الفرعية بغية زيادة تعزيز النظام القانوني بشأن الفضاء الخارجي، بما في ذلك فيما يتصل بالحاجة إلى استعراض وتنقيح معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي.

٢٩- وأعرب عن رأي مفاده أن معاهدة الفضاء الخارجي هي أساس جميع معاهدات ومبادئ الأمم المتحدة الأخرى بشأن الفضاء الخارجي، وأنها تتضمن قواعد شاملة تتناول جميع الجوانب تقريباً للأنشطة الفضائية التي تضطلع بها الدول وأشخاصها الاعتباريون والطبيعيون، وتمتد بمشاركة مجموعة واسعة من الدول. ورأى الوفد الذي أعرب عن هذا الرأي أيضاً أن المعاهدة ينبغي أن تكون أساساً للنظر في تدابير التصدي للتحديات العصرية الناشئة فيما يتعلق بالتطوير المكثف لأشكال الأنشطة الفضائية وأساليبها.

٣٠- وأعرب عن رأي مفاده أن محاولات بعض الدول الاضطلاع بأنشطتها الفضائية مع تجاوز التزاماتها بموجب معاهدة الفضاء الخارجي مسألة تثير القلق. ورأى الوفد الذي أعرب عن هذا الرأي أن الأمثلة على هذه الممارسة من جانب الدول تشمل ما يلي: (أ) إضفاء الشرعية على ما تضطلع به الكيانات الوطنية غير الحكومية من أنشطة في استكشاف الموارد الفضائية تتناقض مع أحكام المعاهدة؛ و(ب) إنشاء سجل أو عَلم ملاءمة للكيانات التجارية الخاصة المهمة بمزاولة استغلال الموارد الفضائية. وفي هذا الصدد، ذُكر أن اللجنة الفرعية ينبغي أن تلتزم بتوضيحاً لمصطلحات رئيسية، من بينها العبارات "تراثاً مشتركاً للبشرية" و"ميداناً للبشرية قاطبة" و"التملك القومي للفضاء الخارجي" و"استغلال/استكشاف الموارد الفضائية".

٣١- وأعرب عن رأي مفاده أن الدول تعتمد اعتماداً متزايداً على الاتفاقات غير الملزمة فيما يتعلق بالأنشطة الفضائية، وأن هذه الممارسة آخذة في التوطد لأن عدداً كبيراً من الشواغل الفنية لا يمكن أن يعالج بصورة مرضية ضمن الإطار المؤسسي الحالي، ولا يمكن أن يسوى بواسطة القواعد الملزمة، على الأقل في المدى القصير. ورأى الوفد الذي أعرب عن هذا الرأي أن الاتفاقات غير الملزمة قانوناً يمكن أن تلي مجموعة واسعة من الشواغل التنظيمية بينما تُلزم رغم ذلك الدول المشاركة بالتصرف بمسؤولية فيما يتعلق بقييم وتطلعات المجموعة التي قبلت تلك الاتفاقات.

٣٢- وأعرب عن رأي مفاده أن المساواة بين جميع الأمم، بغض النظر عن مستوى قدراتها الفضائية، لا يمكن الحفاظ عليها إلا إذا اتبعت جميع الجهات العاملة في الفضاء نهجاً قائماً على القواعد إزاء استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

٣٣- وأكد بعض الوفود من جديد أهمية منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، مشيرة إلى الدور المفيد الذي يمكن أن تؤديه تدابير الشفافية وبناء الثقة في هذا الصدد، ومشددة على أن الحفاظ على الفضاء الخارجي في الأمد البعيد يقتضي أن يضمن المجتمع الدولي عدم وضع أي أسلحة هناك أبداً.

٣٤- وأعرب بعض الوفود عن قلقها إزاء حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وأعربت تلك الوفود مجدداً عن رأيها الذي مفاده أن محاولات السعي إلى التفوق العسكري والاستراتيجي في الفضاء الخارجي من شأنها أن تؤدي إلى تسليح الفضاء الخارجي في المستقبل وتعريض السلام والأمن العالميين للخطر. ورأت تلك الوفود أيضاً أن الثغرات الحالية في النظام القانوني بشأن الفضاء الخارجي تجعل من الضروري إيجاد نظام أكثر شمولاً، بما في ذلك وضع صك قانوني ملزم، من أجل منع عسكرة الفضاء الخارجي.

٣٥- وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي إدانة سلسلة عمليات إطلاق القذائف التسيارية البالغ عددها ٢٤ قذيفة من جانب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في عام ٢٠١٦، لأن ذلك البلد ينتهك قرارات مجلس الأمن ١٧١٨ (٢٠٠٦) و١٨٧٤ (٢٠٠٩) و٢٠٨٧ (٢٠١٣) و٢٠٩٤ (٢٠١٣) و٢٢٧٠ (٢٠١٦) و٢٣٢١ (٢٠١٦). كما رأى الوفد الذي أبدى هذا الرأي أن هذه الانتهاكات تخالف أيضاً روح وغرض معاهدة الفضاء الخارجي، وأن انضمام جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى اتفاق الإنقاذ واتفاقية المسؤولية لا يمكن أن يخفي النية الحقيقية لذلك البلد المتمثلة في احتياز وسائل إيصال أسلحة الدمار الشامل.

٣٦- وأكد بعض الوفود من جديد التزام بلدانها باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، وشددت تلك الوفود على المبادئ التالية: إمكانية وصول جميع البلدان إلى الفضاء الخارجي على قدم المساواة ودون تمييز، بصرف النظر عن درجة تطورها العلمي والتقني والاقتصادي، واستخدام الفضاء الخارجي استخداماً منصفاً ورشيداً لصالح البشرية جمعاء؛ وعدم تملك الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى، بدعوى السيادة أو الاستخدام أو الاحتلال أو أي وسيلة أخرى؛ وعدم عسكرة الفضاء الخارجي؛ ومنع تركيب أسلحة من أي نوع في الفضاء الخارجي؛ واستغلال الفضاء الخارجي حصرياً، باعتباره تراثاً مشتركاً للبشرية، من أجل تحسين الظروف المعيشية وتعزيز السلام بين الشعوب التي تعيش في كوكبنا؛ والتعاون الدولي على تطوير الأنشطة الفضائية.

٣٧- وأعرب عن رأي مفاده أن جميع الأنشطة الفضائية ينبغي أن تنفذ وفقاً لثلاثة مبادئ رئيسية هي: حرية الوصول إلى الفضاء للأغراض السلمية؛ والحفاظ على أمن وسلامة السواتل في المدار؛ ومراعاة المصالح الدفاعية والأمنية للدول في الفضاء الخارجي.



٣٨- وأبدي رأي مفاده أن الدول ينبغي أن تعزز تطوير القدرات الفضائية وأن تيسر تبادل الدراية والعلم والمعارف والتكنولوجيا والخبرة، مع مراعاة عدم التدخل في برامج الفضاء الخاصة بالدول الأخرى ولا في استخدامها للتكنولوجيا المتصلة بالفضاء.

٣٩- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن اللجنة ولجنتيها الفرعيتين أبدعت، على مر السنين، في تقديم إرشادات عملية ومفيدة إلى المجتمع الدولي بشأن تطبيق المبادئ القانونية المسددة في المعاهدات الأساسية، وأن تلك الإرشادات اتخذت شكل قرارات وأطر ومبادئ توجيهية وثروة من المواد الإعلامية المتاحة مطبوعة أو عبر الإنترنت.

٤٠- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن من المهم ضمان استمرار دور اللجنة الفرعية باعتبارها المنصة الرئيسية لتفسير القواعد المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها وإعدادها، وكمحفل لمناقشة المسائل القانونية الجديدة الناشئة عن أنشطة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وإيجاد حلول لها، لكي يتسنى تحسين النظام القانوني للفضاء الخارجي باستمرار، بما يوفر ضماناً قانونياً قوياً لتطور استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في الأمد البعيد.

٤١- وأعرب عن رأي مفاده أن اللجنة الفرعية لا تزال المحفل الدولي الفريد لوضع واعتماد الصكوك التنظيمية بشأن الأنشطة الفضائية، وأن من المهم السعي إلى إحداث زيادة كبيرة في فعاليتها وإلى تحقيق خططها. ورأى الوفد الذي أعرب عن هذا الرأي أيضاً أنه في السنوات الأخيرة كان هناك اتجاه مثير للانزعاج نحو النظر في المسائل التي تخص ولاية اللجنة الفرعية في إطار محافل جانبية غير مؤكدة الاختصاص وذات عدد محدود من الدول.

٤٢- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن التنسيق بين اللجنة الفرعية القانونية واللجنة الفرعية العلمية والتقنية مهم، وأنه ينبغي تعزيز التفاعل بين هاتين اللجنتين الفرعيتين بغية مزامنة التطوير التدريجي لقانون الفضاء مع أوجه التقدم العلمي والتقني الرئيسية، في جملة أمور. كما رأت الوفود التي أعربت عن هذا الرأي أن التنسيق والتآزر بين اللجنتين الفرعيتين سيعزز أيضاً فهم صكوك الأمم المتحدة القانونية القائمة وقبولها وتنفيذها الحقيقي.

٤٣- وأعرب عن رأي مفاده أن بعض البنود المدرجة في جدول أعمال اللجنة الفرعية مرتبطة بالبنود المدرجة في جدول أعمال اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، وأنه ينبغي، في هذا الصدد، التشجيع على اتباع نهج أكثر تشاركاً بين اللجنة ولجنتيها الفرعيتين إزاء المواضيع المطروحة على كل منها.

٤٤- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن اللجنة الفرعية القانونية ينبغي أن تتابع عمل الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد التابع للجنة الفرعية العلمية والتقنية، وشددت تلك الوفود على أن مشروع المبادئ التوجيهية بشأن استدامة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد ينبغي أن يُعتمد قريباً.

٤٥- وأعرب عن رأي مفاده أن الوصول إلى الموارد الفضائية غير ممكن إلا لعدد محدود جداً من الدول ولبضع منشآت تجارية داخل تلك الدول. وفي هذا الصدد، رأى الوفد الذي أبدى هذا الرأي

أيضاً أنه سيكون من المهم تقييم أثر مبدأ "من يأتي أولاً يُخدم أولاً" على الاقتصاد العالمي، مع نشوء احتكار بحكم الأمر الواقع يتناقض تناقضاً تاماً مع نص وروح معاهدات الأمم المتحدة وقراراتها.

٤٦- وأعرب عن رأي مفاده أن هناك بادرة أمل كبيرة في الاستثمار الخاص في الأنشطة الجديدة الرائدة الرامية إلى تعزيز فهم المنظومة الشمسية والتمكين من التوصل إلى تطبيقات فضائية جديدة تعود بالفائدة على البشرية جمعاء، وأن من الصعب، إن لم يكن من المستحيل، التنبؤ بالابتكارات التكنولوجية وتطبيقات المراحل النهائية التي يمكن أن تنشأ عن الجهود الرامية إلى توسيع نطاق عملية الاستكشاف. كما رأى الوفد الذي أعرب عن هذا الرأي أن استثمارات القطاع الخاص قد أسفرت بالفعل عن نتائج ملحوظة في تقدّم تطوير نظم للإطلاق والهبوط الرأسي قابلة لإعادة الاستعمال؛ وفي نشر تشكيلات متزايدة الكبر من السواتل الصغيرة؛ وفي التحضيرات للقيام في المدى القريب جدا بإرسال بعثات روبوتية وبشر وموائل إلى مدار أرضي منخفض أو مدار بين الأرض والقمر؛ وفي إرسال مركبات فضائية روبوتية إلى المريخ والأجرام الأصغر حجماً.

٤٧- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أنه ينبغي، في ضوء التطورات الراهنة في الأنشطة الفضائية، وخصوصاً فيما يتعلق بالاستغلال التجاري والخصوصية والسلامة الفضائية، إجراء تحليل واستعراض مستمرين لتطبيق المعاهدات القائمة المتعلقة بالفضاء الخارجي، من أجل ضمان أن يكون النظام القانوني الراهن للفضاء ملائماً لمستوى تطور الأنشطة الفضائية.

٤٨- وأعربت اللجنة الفرعية عن تقديرها للعمل الممتاز الذي قامت به الأمانة للدورة الحالية للجنة الفرعية، بما في ذلك إعداد الوثائق.